

الكبائر والمنهيات صنع الحلويات على شكل حيوانات

السؤال: ما حكم تصنيع الحلويات على شكل ذوات الأرواح بحيث يكون شكل الحلوى كالأرنب ونحوها؟ وما حكم تزيين الحلويات بهذه الأشكال والرسوم؟

الجواب: أولاً تصوير ذوات الأرواح محرّم، وجاء فيه الوعيد الشديد، ويكف المصوّر بأن يحيي ما خلق، فينفخ فيها الروح وليس بنافخ، وأشد الناس عذاباً المصورون، ولعن النبي -عليه الصلاة والسلام- المصوّر.

والظاهر من هذه الصور التي هي في الأصل مطعومات أنها تكون مجسمة، والصور المجسمة مجمع على تحريمها، وعلى كل حال ليس هذا من شكر النعمة أن تُقابل بالمحرّم، فليتق الله -جل وعلا- من يصنعون هذه الأطعمة التي هي من نعم الله عليهم، فيجب أن تُقابل بالشكر، ولا يجوز بحال أن تصوّر على شكل ذوات الأرواح، لا من إنسان، ولا حيوان، ولا طير، ولا غيرهم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والعشرون بعد المائة 1434/4/19 هـ